

خاتمة المستدرك

[30] محمد بن يحيى المعادي - إلى ان قال - أو ما يتفرد به الحسن بن الحسن اللؤلؤي،... إلى آخره، ونقل عن أبي العباس بن نوح ان الصدوق تبعه في ذلك، وقرره عليه ابن نوح الا في محمد بن عيسى، فربما جعل هذا الاستثناء طعنا وقدحا فيه (1). وفيه: أولا: أن مجرد الاستثناء لا يستلزمه، لذا وثقه النجاشي مع نقله الاستثناء. وثانيا: أن ابن الوليد خصه من بين شركائه بقوله: أو ما يتفرد به، فلعل عدم القبول لعدم الضبط التام الغير المنافي للعدالة، أو لما ذكره النجاشي من ان له كتاب مجموع نوادر (2)، فان النوادر ما ليس لها باب يجمعها وما كان كذلك يكثر في نوعه المخالفة للاصول، فظاهر العبارة ليس فيه طعن على اللؤلؤي بوجه، لان عدم قبول المتفردات لكونها متفردات لا للشئ في اللؤلؤي والا لعم الاستثناء ولم يخصه من بينهم بما ذكره، ومنه يعلم ما في قول الشيخ في من لم يرو عنهم عليهم السلام في ترجمة اللؤلؤي: ضعفه ابن بابويه (3)، فانه تبع شيخه في عدم قبول متفرداته وهو غير التضعيف. وثالثا: أنه معارض برواية الجماعة عنه وهم عيون الطائفة، ولا جرح هنا حتى يحتمل تقديمه، ولو كان لما كان قابلا للمعارضة. واما رابعا: فيما قال التقي المجلسي في الشرح: ويظهر من النجاشي ان اللؤلؤي اثنان ويمكن التمييز من الرجال والطبقات، فان المذكور هنا الثقة يروي عنه الصفار وامثاله، والمجهول في مرتبة بعده بمرتبين، فان الثقة يروي عن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن أبيه فهو في طبقة صفوان وحماد _____ (1) رجال النجاشي 348 / 939. (2) رجال النجاشي 40 / 83. (3) رجال الشيخ 469 / 45. (*)